


الإمداد والنقل البحري

وزارة الرئاسة العامة للنقل

٢١



جانب وزارة العدل
- هيئة القضايا -

صورة طبق الأصل
مستند رقم: ٦٣٧

الموضوع: طلب اتخاذ الإجراءات اللازمة للبت بقضية السفينة "RHOSUS" الراسية في مرفأ بيروت بشكل سريع وفوري وبيعها بالمزاد العلني بعد أن غرقت في مياه البحر.

وزير

٥٤٣٥ / ٢٠١٨

- آذار ٢٠١٩

٨٢

المرجع: - كتابكم رقم ٦٣٧ تاريخ ٢٠١٨/٢/٧ المسجل لدى المديرية العامة للنقل البري والبحري تحت رقم ٦١٨٣١ تاريخ ٢٠١٨/٢/٩

- برقية غرفة العمليات البحرية المشتركة رقم ٤/٤ غ ع ب م تاريخ ٢٠١٨/٢/٨ المسجلة لدى المديرية العامة للنقل

البري والبحري تحت رقم ٦١٧٨٤ تاريخ ٢٠١٨/٢/٩

- تقرير رئيس مرفأ بيروت رقم ٣٦٩ تاريخ ٢٠١٨/٢/٩ المسجل لدى المديرية العامة للنقل البري والبحري تحت

رقم ٦١٨٦٦ تاريخ ٢٠١٨/٢/٢٠

- كتاب معالي وزير الأشغال العامة والنقل رقم ١٤٥٩ تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨

- كتابنا رقم ٦٢٨٣٢ تاريخ ٢٠١٤/٤/٨ ومرفقاته

- كتابنا رقم ٦٣١٧٨ تاريخ ٢٠١٤/٤/١٤ ومرفقاته

- كتابنا رقم ٦٤٤٣١ تاريخ ٢٠١٤/٦/٢ ومرفقاته

- كتابنا رقم ٦٨٤٣٥ تاريخ ٢٠١٤/١١/٢٦ ومرفقاته

- ملف القضية

إشارة إلى الموضوع والمراجع المبينين أعلاه، وعطفاً على كتبنا المبينة أعلاه لا سيما كتاب معالي وزير الأشغال العامة والنقل رقم ١٤٥٩ تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ الذي تم بموجبه تكرار الطلب إلى دائرة التنفيذ في بيروت ضرورة الاسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء لبيع السفينة "RHOSUS" والمواد التي على متتها بالمزاد العلني أو بإعادة تصدير هذه المواد بواسطة الوكيل البحري إلى الخارج، وذلك لتفادي خطر غرق السفينة في المرفأ نتيجة الاعتراء الذي أصابها وبالتالي لتلاقي تعريض سلامة الملاحة البحرية والسلامة العامة وسلامة البيئة للخطر.

وحيث أنه وردتنا البرقية المشار إليها أعلاه من غرفة العمليات البحرية المشتركة التي تعلمتنا أن زورقاً تابعاً للقوات البحرية قد أفاد أنه بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٨ وعند الساعة ٦٠٣٠ تعرضت السفينة "RHOSUS" والمتواجدة داخل حرم مرفأ بيروت على كسر الأمواج (السنسلو) للغرق باستثناء مقدمتها ومن ثم أفادت قاعدة بيروت البحرية عند الساعة ١٠٠٠٠ من اليوم نفسه أن السفينة المذكورة قد غرقت كلها.

عليك

وبالاستناد إلى تقرير رئيس مرفأ بيروت المشار إليه أعلاه الذي يفيد بموجبه عن غرق السفينة "RHOSUS" المتواجدة على السنسول البحري منذ أكثر من أربع سنوات حيث تم إخلانها من طاقمها بعد أن تخلى عنها أصحابها وأصحاب البضاعة التي على متنهما وقد تم تثبيتها وتربيطها على السنسول لعدة مرات كان آخرها منذ شهر بمساعدة محطة إرشاد السفن في مرفأ بيروت إلا أن السفينة تعرضت للإهتراء والتآكل مع مرور الزمن مما أدى إلى تراكم المياه داخل السفينة سيمما وأنه لا يوجد أي غطاء لعنابرها وبالتالي فقد غرقت خلال العاصفة الأخيرة وما رافقها من غزارة في مياه الأمطار.

وحيث أن السفينة المذكورة قد غرقت في مياه المرفأ بحيث تعتبر حطاماً وفقاً لأحكام المادة 11 من القرار ١٦٦ / ل.ر. تاريخ ٣/٧/١٩٤١ ويعتني ببيعها بالمزاد العلني وفقاً لأحكام المادة ٧ من القرار ٩٨ / ل.ر. تاريخ ٣/٤/١٩٤١ عن طريق دائرة التقى، مع الإشارة إلى أنه تم تنزيل الموارد الخطيرة (نيترات الأمونيوم) الموجودة على متن السفينة في العتبر رقم ١٢ التابع لإدارة واستثمار مرفأ بيروت وقد قام بعملية التفريغ كل من إدارة واستثمار مرفأ بيروت والشركة اللبنانية للتفرير ومعهده ستيفانوري، مما رتب رسوم وأجور لكل من هؤلاء لم تسدد لحينه، فضلاً عن رسوم التأمين ورسوم خزن البضائع التي تترتب يومياً لصالح إدارة واستثمار مرفأ بيروت، بالإضافة إلى الرسوم المستحقة لصالح صندوق رئاسة مرفأ بيروت، شركة التفريغ، محطة ارشاد السفن في مرفأ بيروت وشركة حراسة السفن،

وحيث أن الرسوم والأجور المترتبة على السفينة والبضائع لصالح خزينة الدولة يقتضي تحصيلها عن طريق البيع بالمزاد العلني ضمن الشكل القانوني للسفينة والبضائع،


وحرصاً على سلامة الملاحة البحرية في المرفأ والسلامة العامة، وعلى حقوق الدالنين في السفينة والبضائع،

لتفضل بالاطلاع مكررین طلباتنا السابقة الطلب إلى دائرة التقى في بيروت ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وذلك بشكل قوري لبيع السفينة والمواد التي تم تفريغها منها (نيترات الأمونيوم) وخرنها في العتبر رقم ١٢، بالMZAD العلني أو بإعادتها تصدير هذه المواد بواسطة الوكيل البحري إلى الخارج، وذلك بعد أن غرقت السفينة وبانت تشكل خطراً على سلامة الملاحة البحرية والسلامة العامة وسلامة البيئة.

وزير الأشغال العامة والنقل
يوسف فنيانوس

تم تبلغ إلى المحاكم العامة
لرجل البري
والسريري

ربطاً
- كامل الملف -



وثيقة إحالة

الموضوع: طلب اتخاذ الإجراءات اللازمة للبت بقضية السفينة "RHOSUS" الراسية في مرفأ بيروت بشكل سريع وفوري وبيعها بالمخالفة للقانون بعد أن غرقت في مياه البحر

| رقم التسجيل | جهة الإرسال | أسباب الإحالة | التاريخ والتوقّع |
|-------------|--------------|--|---|
| ٦١٨٣٩ | معالي الوزير | <p>نرافق لمعاليكم ربطاً مشروع كتاب لجاني وزارة العدل - هيئة القضايا، جواباً على الاستدعاء المقدم من محامي الدولة في قضية السفينة "RHOSUS" الراسية في مرفأ بيروت، وذلك للطاب من دائرة التنفيذ في بيروت ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وذلك بشكل فوري لبيع السفينة والمواد التي تم تفريغها منها (نيترات الأمونيوم) وخرزتها في العنبر رقم ١٢، بالمخالفة للقانون أو بإعادة تصدير هذه المواد بواسطة الوكيل البحري إلى الخارج، وذلك بعد أن غرقت السفينة وباتت تشكل خطراً على سلامة الملاحة البحريه والسلامة العامة وسلامة البيئة،</p> <p>التفضل بالاطلاع وفي حال الموافقة يرجى توقيع الكتاب المرفق.</p> | |
| | | | ٢٠٢٣ / شباط / ٢٠٢٣ |
| | | | المدير العام للنقل البري والبحري <i>[Signature]</i> المهندس عبد الحفيظ القيسى |